

## شرح الإبابة والإفاضة في أحكام الحيض والنفاس والاستحاضة -

### الدرس (31)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام الاتمان الامم على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. فلا زلتنا في الدرس السابع وهو المستحاضة في الحيض وتقديم ان المستحاضة في الحيض على سبعة اقسام - [00:00:26](#)

اليوم نشرع في قسم جديد وهي المعتادة غير المميزة. فقال فضيلة الدكتور عبدالرحمن السقا حفظه الله تعالى ونفع بعلمه في الدنيا والآخرة. اللهم امين. قال رابعا المعتادة غير المميزة اذا - [00:00:49](#)

المعتادة غير المميزة هي من سبق لها حيض وظهر تعلم تعلمها سبق لها حيض وسبق لها طهر وكانت تعلم حيظتها وكانت تعلم طهرها واضح اذا لما سبق لها حيض وظهر هذه ليست مبتدأة - [00:01:15](#)

واضح؟ اذا خرجمت بقوله سبق لها حيض وظهر عن كونها مبتدأة. واحد قال ورأت الدم بصفة واحدة او بصفات لكن فقدت شرطا من شروط التمييز اما انها رعت الدم بصفة واحدة كله اسود - [00:01:43](#)

قد تتجاوز خمسة عشر او رقعة الدم كله احمر حتى تجاوز الخمسة عشر او نحو ذلك. تمام؟ او رأت الدم بصفتين لكن فقدت شرطا من شروط التمييز الاربعة التي ذكرناها فيما سبق - [00:02:04](#)

وهو ان يكون القوي دون يوم وليلة اقل من يوم وليلة واحدها شروط فقد التمييز فقد التمييز فاقد التمييز الان هو قل فقدت التمييز يعني بان يكون القوي دون يوم وليلة. الان فقد التمييز. تمام - [00:02:21](#)

اذا كان بلغ يوم وليلة هذا حكم لها بالتمييز. تمام فقد التمييز ان يكون القوي دون يوم وليلة او ان القوي يتتجاوز خمسة عشر يوما او ان الضعيف واضح بيبلغ - [00:02:45](#)

خمسة عشر يوما صحيحاً؟ قال هنا ايش في في الشرط ان ان الضعيف يصلح خمسة عشر يوما اذا استمر الدم يعني الا يصلح الضعيف خمسة عشر يوما يكون هنا هكذا - [00:03:05](#)

تمام او ان يتخلل قوي بين بين الضعيف. نعم. هنا حصل اختلال في شرط من شروط التمييز فايصال نقول؟ هذه غير مميزة. اذا هذه معتادة ومع كونها معتادة ايضا ايش؟ غير مميزة. نعم - [00:03:19](#)

فقال رحمة الله حفظه الله تعالى ورحمه ورحمنا وسائر المسلمين قال المعتادة غير المميزة هي من سبق لها حيض وظهر تعلمها هما ورأت الدم بصفة واحدة او بصفات لكن فقدت شرطا من شروط التمييز - [00:03:36](#)

حكمها بعد ان عرفنا ما هي المعتادة غير المميزة؟ نعرف ما حكمها؟ قال حكمها انها ترد الى عادتها في الحيض والطهر هذا حكمها اذا كانت عادتها خمسة ايام في الحيض - [00:03:54](#)

فان حيضها خمسة ايام وعادتها في الطهر مثلا سبعة عشر يوما. تمام؟ فان عادتها في الطهر سبعة عشر يوما في وقت التمييز انتبه معي امراة كان حيضاها يأتيها خمسة ايام في كل شهر - [00:04:13](#)

وتظهر سبعة عشر يوما مجموع الحمد لله. نهديكم الى كان المجموع المجموع اثنان وعشرون يوما صحيحا ولا جيد في شهر ما هذه

00:04:34 معتادة قد سبق لها في شهر ما -

حصل عندها ما اخل بالتمييز فحكمنا بانها غير مميزة جاءها الدم مثلًا جاءها الدم بصفة واحدة واستمر كيف نقول؟ نقول ان حيضة  
خمسة ايام ثم سبعة عشر يوم ايش ظهر - 00:04:56

طيب والدم ما زال مستمر بعد سبعTeenager يوم طهر خمسة أيام حيص قدام ما زال مستمر سبعTeenager يوم طهر وهكذا ولو دامت على هذا أشهر فهمتم ولا لا؟ ولو دامت على هذا أشهر. الذي يريده ان تنتبه له - 00:05:22

ان هذه المرأة ترد الى عادتها في الحيض والى عادتها في الطهر. ليس في الحيض فقط وفضيلة الدكتور سينبه على هذا في المسألة الثالثة لدليس ذاتي انها ترد الى عادتها ليس الى عادتها في الحيض فقط بل الى عادتها في الحيض والطهر. انظر الى عبارته. قال

وحكمة انها ترد الى عادتها في الحيض والطهر طيب جيد. والدليل على ذلك اي الدليل على ان هذه المرأة هي المعتادة غير مميزة ترد الى عادتها. قال حديث ام سلمة - 00:06:04

رضي الله تعالى عنها ان امرأة كانت تهراق الدم تهراق ما معناته تهراقها من الاراقة الاراقية يعني السيلان سيلان الدم اي يسيل منها الدم لكن هذا الفعل تهوى يأتي مبني للمجهول - 00:06:24

مثلاً فعل تستحاط يأتي مبني المجهود وبالتالي أن امرأة كانت تهراق هذا الفعل مضارع مبني للمجهول ونائب الفاعل مستتر تقديره هي. تهراق هي الدم مفعول به واضح يا شيوخ ولا لا - 00:06:53

ان امرأة كانت تهراق الهراء هرقاء هي هكذا تكون ايش؟ هرقاء يراق المصدر هرقاء تمام هرقاء وارقة من حيث المعنى شيء واحد هرقاء ها راء الف قاف تم مربوطة - 00:07:16

واي اي اراقة اراقة شيء واحد تمام وفي اللغة العربية يقع ابدال الهاء تبدل بهمزة تمام هذا كثير من هذه الكلمة اراقة اراقة بدل  
الهاء جاءت ايش؟ همزة. لأن الهاء - 00:07:39

والهمزة متقاريان في المخرج. يعني هما في في مخرج واحد كما لا يخفى عليكم تمام؟ هي من الحروف الحلقية. تمام ومن ذلك يعني اه جاء في في اللغة العربية؟ هل - 00:08:04

تنطق عند بعض العرب هل تتنطق عند بعض العرب؟ هل تقول مثلاً هل جاء زيد؟ هل جاء زيد بل هاء صارت ايش؟ همزة تمام؟ ايوا  
فعلى كل حال نعود الى الدرس - 00:08:25

قال والدليل على ذلك حديث ام سلمة رضي الله عنها ان امراة كانت تهرق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة وهذا فيه اشارة الى جواز الانابة في الفتيا في الاستفتاء ان تطلب من شخص ان يستفتني له - 00:08:44

وله ادلة كثيرة قال رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تنظر عدد الليالي والليالي التي كانت تحيسن. كم مقدار الأيام التي كانت تحيسنها تمام من الشهر قبل ان يصيبيها الذي اصابها - 00:09:04

اعي قبل ان يصيّبها هذا الدم الذي هو دم الاستحاضة مع عدم التمييز. لاحظ معي انه اذا وجد التمييز فالتمييز يقدم تمام؟ وقد ذكرنا مرجحات تقديم التمييز قال تنظر عدد الايام والليالي التي كانت تحيس من الشهر قبل ان يصيّبها الذي اصابها. تمام؟ فلتدع الصلاة قدر - 00:09:24

ذلك يعني تنظر اخر شهر قبل ان يصيغها ما اصابها من استحاضة. كم كانت ايا م حيضها قالت ايا الحيض كانت ستة ايام خلاص الان ايا الحيض ستة وكم ايا الطهر؟ قالت ايا الطهر كانت عشرين يوما. اه جيد - 00:09:51

ستة عشررين يوم طهر يستمر الدم بغير تمييز هكذا ستة عشررين طهر وامشي فهمتوا ولا لا؟ واضح؟ نعم اذا متى حكم عادة المرأة؟ حكم عادة المرأة متى؟ اذا لم يوجد التمييز - 00:10:12

الايات التي ها كانت تحيط فيها - 00:10:31

قال رواه مالك في الموطأ والشافعي واحمد في مسنديهما وابو داود والنمساني وابن ماجة في سننهم بسانيد صحيحة على شرط البخاري ومسلم قال حفظه الله تعالى بماذا ثبتت العادة؟ بماذا ثبتت العادة؟ نحن الان قلنا ان هذه المرأة المعتادة غير مميزة ترد الى ماذا - 00:10:48

الى عادتها في الحيض والطهر. طيب عادتها التي ترد اليها بكم مرة ثبتت؟ هل يكفي بمرة؟ او لابد ان تتكرر 00:11:18 ثلاث مرات واضح ولا لا؟ فقال هنا ثبتت عادة الحيض والطهر بمرة واحدة -

بمرة واحدة انتبه معي نفترض على سبيل المثال ان امرأة من النساء حيضاً جاءها في الشهر الاول الشهر الاول آآ نقول مثلا آآ خمسة ایام تمام وباقی الشهور ظهر في الشهر الثاني جاءها اربعة ایام - 00:11:40

جاءها اربعة ایام وباقی الشهور ظهر في الشهر الثالث جاءها الحيض ثلاثة ایام وباقی الشهور ظهر في الشهر الرابع هذه معتادة ولا مبتدأة معتادة صح؟ اه في الشهر الرابع اصبحت معتادة غير مميزة. جاءها الدم بصفة واحدة - 00:12:05

ها كيف نعمل بها دي ها نقول انظري اخر شهر. ايش اخر شهر كم ایام الحيض؟ ثلاثة ایام. اذا حيضك الان في فترة آآ عدم التمييز ثلاثة ایام فهمتم ولا لا؟ اذا ترد الى ماذا؟ الى اخر شهر. يقول قائل طيب ما تكرر منها؟ هذا يعني شهر واحد اخر شهر لقاءها ثلاثة ایام. نقول - 00:12:27

اثبت العادة بكم؟ بمرة واحدة. واضحة صورة المسألة؟ اه. قال مثال ذلك لو كانت عادتها المستمرة خمسة من كل شهر. عادتها يعني الدم الحيظ يأتيها في كل شهر خمسة ایام - 00:12:54

ثم صارت ستة في شهر ثم جاءها الدم وزاد على خمسة عشر يوما فالمرأة في مثل في هذا المثال مستحاضة وهي معتادة لانه قد سبق لها حيظ لانه قد سبق لها حيض وظهر. تمام؟ وسورة الكلام هنا انها غير مميزة ايضا. انتبه معي. تمام؟ قال فنردها الى عادتها - 00:13:10

الاخيرة وهي ستة طيب ليش نردها لعادتها الاخيرة وهي سيتم عنا هي معتادة في الاشهر السابقة خمس ایام الجواب لأن العادة ثبتت بكم؟ بمرة. نعم ثبتت عادة الحيض والطهر بمرة واحدة - 00:13:37

قال لأن العادة في الحيض والطهر ثبتت بمرة واحدة واضح يا شيوخ ولا لا؟ طيب قال وهذا هنا نبين بعض المسائل التي تتعلق بثبوت العادة. هي انتبه معي. مسائل مهمة هذه - 00:13:54

اربع مسائل فقط. تمام المسألة الاولى اذا اختلفت عادة المرأة وانتظمت فان هذه العادة حينئذ ثبتت بمرتين اذا اختلفت عادة المرأة وانتظمت فان هذه العادة حينئذ اي حين اختلفها وانتظامها ثبتت بكم - 00:14:10

ثبتت بمرتين مثال ذلك ها لو كانت عادتها في الشهر الاول ثلاثة ایام احفظ الشهر الاول كم؟ ثم صارت عادتها في الشهر الثاني خمسة ایام ثم صارت عادتها في الشهر الثالث سبعة ایام - 00:14:40

تمام وفي الشهر الرابع عادتها ثلاثة ایام كالشهر الاول وفي الشهر الخامس خمسة ایام كالشهر الثاني وفي الشهر السادس سبعة ایام كالشهر الثالث اذا الشهر الاول وافق الرابع والثاني وافق الخامس والثالث وافق السادس. واضح ولا لا - 00:15:02

فهذه العادة لا ثبتت الا بان تنتظم في ستة اشهر اذا حينئذ لو انها في الشهر السابع اصبحت غير مميزة لو ان في الشهر السابع اصبحت غير مميزة نقول عادتك في الشهر السابع كم - 00:15:26

ها ثلاثة ایام صح ولا لا؟ ثلاثة ایام لانها في الشهر الاول كم ثلاثة ایام والثاني خمسة والثالث سبعة والرابع ثلاثة والخامس خمسة والسادس سبعة. طيب والسابع؟ ثلاثة. طيب. ولو ان هذه المرأة استمر الامر معها - 00:15:48

في الشهر الثامن غير مميزة. كم عادتها في الثامن؟ خمسة. خمسة ایام. ولو انها في التاسع غير مميزة كم عادتها؟ سبعة. ولو انها في العاشر غير مميزة كما عددها؟ ها؟ ثلاثة. ولو ان في الحادي عشر غير مميزة كم عددها؟ خمسة. ولو انها على رأس السنة غير مميزة كم عدتها؟ سبعة - 00:16:11

واضح ولا لا فهمتم ولا لا فالآن بارك الله فيكم هذه العادة هنا اذا ايش؟ اذا اختلفت لاحظ معي اختلافت في الشهر الاول ثلاثة في الشهر

الثاني خمسة في الشهر الثالث سبعة اختلفت - 00:16:31

لكن بانتظام اختلاف بانتظام اذا اختلفت وانتظمت لابد من مرتين لا تثبت العادة الا بمرتين جيد واضح ولا غير واضح؟ تمام. مم العزوبيه نعيم. تمام. قال هنا مثال ذلك لو كانت عادتها في الشهر الاول ثلاثة ثم صارت عادتها في - 00:16:49

الثاني خمسة ثم صارت عادتها في الشهر الثالث سبعة وفي الشهر الرابع ثلاثة وفي الشهر الخامس خمسة وفي الشهر السادس سبعة وهذه العادة لا تثبت لها الا بان تنتظم في ستة اشهر. ايش يعني في ستة اشهر؟ يعني لابد من مرتين حتى - 00:17:14 تحكم العادة لابد من مرتين. تمام هذا معنى قوله قبل قليل فان العادة فان هذه العادة حينئذ تثبت مرتين لكن هنا فقط في اشكال لما قال فان هذه العادة - 00:17:34

ها قال العدد عندكم صح ها لا هادي العادة تاع صح عطف بيان او بدن معرف بعد اشاره بالف ها؟ يعربون نعم او بيان او بدن. صح يا شيوخ ولا لا؟ فيكون بالنصب. طيب. قال هنا - 00:17:50

اه قال فاذا استحيضت ها انتبه معي اتركوا النحو الان. خلوكم هنا. تمام. بس هذه ملاحظة بسيطة قال فان استحيضت في الشهر الاول بعد ما تقدم. ايش يعني في الشيء الاول بعد ما تقدم؟ الذي هو السابع. يعني بعد ما - 00:18:12

من الاشهر الستة استحيضت في الشهر الكام؟ السابع. بان زاد الدم على خمسة عشر طبعا زاد الدم على خمسة عشر حالة كونها غير مميزة. هذا محل الدرس شف انتبه انا ما بحتاج اقول لك في كل مثال غير مميزة لانه هذا عنوان الدرس معتادة غير مميزة. تمام؟ قال فاذا استحيضت في الشهر الاول بعد ما تقدم - 00:18:32

اي في الشهر السابع بان زاد الدم على خمسة عشر فترد الى ثلاثة تمام ثم في الشهر الذي بعده ان استمرت الاستحاضة ترد الى خمسة. وفي الشهر الذي بعده الى سبعة ممكن تكتبها - 00:18:56

وهكذا يعني وبين استمر بعد ذلك؟ يعني نفترض انها استحيضت وكانت غير مميزة سنة بنفس الطريقة وهكذا. واضح يا شيوخ ولا لا؟ نعم ثم قال اما اذا لم تنتظم عادتها انتبه لهذا - 00:19:12

هذا الاول ايش؟ اذا انتظمت اذا اتسقت تماما؟ تناصفت ثلاثة خمسة سبعة ثلاثة اشهر ثلاثة خمسة سبعة ثلاثة اشهر اخر. متسبة تمام قال اما اذا لم تنتظم عادتها سوء تكرر الدور او لم يتكرر. تمام - 00:19:36

ايش يعني تكرر الدور او لم يتكرر؟ يعني سوء حصل يعني ثلاثة خمسة سبعة تماما وهكذا ثم آآ يعني بنفس النظام او اختلف النظام تقدم هذا تأخر هذا ايا كان - 00:20:00

يعني مثال ثلاثة في الشهر الاول خمسة في الشهر الثاني سبعة في الشهر الثالث بعددين في الشهر الرابع سبعة في الشهر الخامس ثلاثة في الشهر السادس خمسة فهمتم ولا لا - 00:20:14

واضح؟ طيب في الشهر السابع استحيضت ها تردها لايش الان رئة لآخر شهر قبل الاستحاضة كم كان عدد الحيض؟ قالت خمسة ايام. اذا نرك الى اخر شهر فهمتم ولا لا؟ انظر. قال اما اذا لم تنتظم العادة سوء تكرر الدور او لم يتكرر. تمام؟ بان كانت تتقدم - 00:20:34 -

كانت تتقدم هذه مرة وهذه اخرى فانها ترد الى ما قبل شهر الاستحاضة واضح هيتبه معي. الان في مسألة دقيقة بس بس هذي تحتاج الى سبورة دقيقة في الشهر الاول هنا شهر ثاني هنا شهر ثالث هنا شهر - 00:21:04

الرابع هنا شهر خامس هنا شهر سادس هنا شهر السابع نعم قلنا في الشهر الاول جاء سبعة ايام. في الثاني خمسة ايام. في الثالث ثلاثة ايام في الرابع جاءها مثلما ثلاثة ايام في الخامس جاءها سبعة ايام في السادس جاءها كم؟ خمسة ايام طيب في السابع هنا - 00:21:39

اصبحت مستحاضة غير مميزة. تسأل من حكمها؟ ايش تقول لها ها نقول ترى الدين الى اخر الى العادة في اخر شهر. ها والتي هي كم؟ خمسة ايام. جميل اذا خمسة ايام ايام محيض - 00:22:07

ما في صلاح تمام خمسة ايام ايام حيض ايوا وبعددين نقول خمسة ايام ايام حيط وبعد الايام الخمسة تفتسلين تمام؟ ويلزمك يومين

احتياط ليش يومين احتياط؟ كم اقصى مدة يصل فيها الحيض؟ - [00:22:32](#)  
سبعة صح؟ اقصى مدة يصل فيها الحيض سبعة ايام ها من قبل يعني صح؟ اذا محتمل في احتمال اذا بعد الخمسة الايام تغتسل اية وتحتاط. يقول قائل ايش معنى تحتاط؟ تحتاط يعني من حيث العادات تفعل - [00:22:53](#)  
لكن من حيث الوطأ الزوج لا في كم ايام يومين بس فهمتم ولا لا؟ في يومين بس هذا متاعها لا تكتب لا تكتب انتبه معي لا تكتب هذا اذا كان الشهر الذي قبل الاستحاضة ليس هو اكثر الايام - [00:23:15](#)  
لكن لو عملنا مثال ثان انه بعظامكم قد يسأل بعد قليل. بوف عليه الجهد ما في داعي يسأل. فلو جاء مثلا في اليوم في الشهر الاول خمس ايام في الشهر الثاني سبع ايام. الشهر الثالث ثلاثين - [00:23:39](#)  
بعيد هنا ثلاث ايام بعدي هنا خمس ايام بعديها سبع ايام ايش بتقول لها الان ها ايش بتقول لها ما تقول لا تردين الى السبع طيب الشهر هذا الذي قبل الاستحاضة هو اكثر شيء سبعة هل يلزمها احتياط ايضا؟ لا خلاص هنا ما في احتياط - [00:23:52](#)  
اذا متى يكون في احتياط؟ اذا كانت الشهر الذي قبل الاستحاضة الذي ردت اليه قبل الاستحاضة ليس هو اكثر هنا في بقية الايام يلزمها الاحتياط ايش معنى الاحتياط من حيث العادات تفعل - [00:24:12](#)  
تمام ولا لا؟ لكن من حيث لا حرام فهمتوا من الشيوخ ولا لا؟ نقرأ العبارة الان حتى نفهم. اكلتم جيدا في الصباح اليوم. الحمد لله. فقال هنا اما اذا لم تتنظم العادة سواء تكرر الدور او لم يتكرر بان كانت تتقدم هذه مرة وهذه مرة فانها ترد الى ما قبل - [00:24:29](#)  
شهر الاستحاضة ويلزمها الاحتياط الى اكثر عادتها ها ويلزمها الاحتياط الى ايش اكثر عادتها. شف اكثر عادة من العادات كم؟ سبع ايام. ونحن رديناها الى كم؟ الى الشهر قبل الاستحاضة خمس ايام. اذا كم - [00:24:52](#)  
لها تحتاط في يومين. نعم. قال والمراد قال ويلزمها الاحتياط الى اكثر عادتها ان لم يكن هو الذي ردت اليه شف ان لم يكن هو اي ان لم يكن اكثر عادتها هو الذي ردت اليه - [00:25:12](#)  
اخراج المثال الثاني ان في المثال الثاني الذي ردت اليه ما هو هو اكثر عادتها صح ولا لا؟ اذا هنا في المثال الثاني لا يلزمها الاحتياط لكن في المثال الاول يلزمها لماذا يلزمها؟ لأن الذي ردت اليه ليس هو اكثر عادتها. واضح يا شيخ ولا لا؟ واضح؟ ان شاء الله - [00:25:30](#)  
قال والمراد بالاحتياط والمراد بالاحتياط انها في حكم الحائض في نحو الوطأ. ايش معنى في حكم الحائض؟ في نحو الوطء. اي بالنسبة للوطء لها احكام الحائض فالوطو حرام لان وطأ الحائض حرام. صح؟ قال وفي حكم الطاهر في العبادة - [00:25:52](#)  
وتغتسل عند اخرها وفي حكم العباد وفي حكم الطاهر عنده. وفي حكم الطاهر في العبادة وتغتسل عنده عند اخر عادتها عند اخر عادتها وقال العلامة ابن قاسم العبادي رحمه الله العلامة بن قاسم له يعني آماذا؟ آماذا؟ اضافة او استدراك بسيط - [00:26:15](#)  
قال وقال علامة ابن قاسم العبادي رحمه الله الذي في العباب الذي في العباب وغيره انه حيث لم يتكرر الدور ترد للنوبة الاخيرة والاحتياط عليها مطلقا. ايش يقصد؟ الاعلام بن قاسم العبادي - [00:26:39](#)  
ه؟ يقصد العلام بن قاسم العبادي هنا هنا لو لم يتكرر الدور فقط ثلاث اشهر يعني في الشهر الاول جاءها خمسة في الشهر الثاني جاءها سبعة. في الشهر الثالث جاءها ثلاثة ايام - [00:26:59](#)  
واستحيضت يقول علامة ابن قاسم العبادي في هذه الحالة لم يتكرر الدور فيلزمها ان ترد هنا السحيطة. الان هنا السحيضة ليس في السابع. الان استحيضت فين في الرابع. تمام. فهنا يقول قاسم ها ناخذ بايش - [00:27:17](#)  
ناخذ باخر شهر الذي هو كم؟ ثلاثة ايام ولا يلزمها الاحتياط لاحظ معنـي في العبارة قبل قليل ايش قال في اول المبحث ايش قال؟ قال هنا اما اذا لم تتنظم عادتها. لاحظ معنـي - [00:27:37](#)  
قرأتـم هنا شوفي ايش قال اما اذا لم تتنظم عادتها سواء تكرر الدور او لم يتكرر. العلام بن قاسم يقول لا هذا الكلام الذي سبق هـا في حالة ما لو تكرر الدور - [00:27:53](#)  
اما اذا لم يتكرر الدور فانها ترد الى اخر شهر قبل استحاضتها ولا يلزمها الاحتياط. يعني هنا حيثـها كـم سيكون في هذا الشهر الرابع

ثلاثة ايام. هل يلزمه ان تتحاط لتكمل الى اكثر العادة اللي هي سبع ايام؟ يعني تزيد اربعة ايام احتياط؟ لا - 00:28:07

قال عالمة ابن قاسم الذي في العباب لا فهمتم ولا لا؟ هذا يعني ماذا استدرك او تعقيب من العالمة بن قاسم وهو فقيه ظلیع. تمام؟

تلميذ الشيخ حجر رحمه الله. قال وقال العالمة ابن قاسم العبادي طبعاً متوفى سنة تسعينية واربعة وتسعين من الهجرة - 00:28:28

وقال العالمة ابن قاسم العبادي الذي في العباب العbab هذا لمن ها احمد بن عمر المزجات احمد بن عمر مختصر روضة الطالبين ها

موجود هنا عندكم في المكتبة لكن اظن لا احد يقرأ فيه. تمام. وقال العالمة ابن قاسم العبادي - 00:28:49

الذي في العباب وغيره انه حيث لم يتكرر الدور ترد للنوبة الاخيرة ولا احتياط عليها مطلقاً يا شيخ فاهمين المسألة هذه خلاص

نتركها نودعها التي بعدها. هذه المسألة الاولى اليوم نريد ان نختتمها - 00:29:08

تمام لان غداً لابد ان تأكلوا جيداً. غداً ربما اصعب درس في الكتاب اقول لكم بصرامة يعني غداً ربما اصعب المتahirة المطلقة هذه.

فلا بد ان تستعدوا تأتون الى هنا صدر منشرح - 00:29:27

تمام. بسم الله الرحمن الرحيم المسألة الثانية انا كم قلت لك مسائل؟ اربع هو قال الشيخ قال وها هنا نبين بعض المسائل لم يذكر

العدد هي اربع مسائل. المسألة تانية - 00:29:44

تثبت العادة بالتمييز كما تثبت بانقطاع الدم. ده كلام مهم جداً. انتبه معي. العادة تثبت بايش بالتمييز كما تثبت بايش بانقطاع ايش

معنى ذلك؟ انتبه معي. نعود الى المثال الذي في السورة. هذه المرأة في الشهر الاول جاءها الدم سبعة ايام وانقطع - 00:30:03

ثم جاءها الدم خمسة ايام وانقطع ثم ثلاثة ايام وانقطع واضح ثم جاءها بعد ذلك كم؟ ثلاثة ايام منقطع سبعة ايام منقطع خمسة ايام

منقطع ثم استحيضت وكانت ثم استحيضت وكانت غير مميزة - 00:30:28

تثبت لها حكم العادة صح يثبت لها حكم العادة والدم هنا كان يأتي وينقطع فنقول ان عادتك في اخر شهركم؟ خمسة ايام واضح ولا

لا؟ جيد. لماذا؟ لأن الدم جاءه خمسة ايام وانقطع. نفس الكلام لو جاءها الدم مثلاً خمسة ايام اسوأ - 00:30:47

اسود ثم استمر احمر حتى جاوز خمسة عشر فكم حيضها خمسة ايام. طيب الان الدم انقطع ولا ما انقطع ما انقطع لكنها مميزة وغير

مميزة. اذا نحكم لها بعادتها بناء على التمييز - 00:31:10

فهمتم؟ نحكم باعادة اذا استحيضت فيما بعد اذا استحيضت فيما بعد وكانت غير مميزة نحكم لها بعادتها بناء على التمييز. اعطيك مثال

حتى تتضح الصورة نفترض انها جاءها الدم اسود - 00:31:31

خمسة ايام تمام؟ ثم احمر مثلاً خمسة وعشرين يوم ثم بعد ذلك جاءها اسود واستمر ما معنى استمر حتى جوز خمسة عشر واضح

جاءها اسود واستمر الان اصبحت هنا ايش؟ غير مميزة - 00:31:48

هنا غير وهنا ايش؟ مميزة. طيب الان كم حيضها؟ في هذا الشهر عندما كان عندما صارت غير مميزة. كم حيضها كيف عرفتم حوسية

مع ان الدم في الشهر الماضي ما انقطع - 00:32:17

بالتمييز يعني يريد ان يقول لك ان العادة اعطيك مثال ثاني حتى تفهم جيداً لو ان الدم جاءها الدم خمسة ايام او خمسة ايام

ثم انقطع هذا الشهر في الشهر الذي بعدها في الشهر الذي بعده جاء الدم واستمر - 00:32:32

على صفة واحدة يعني غير مميزة صح كم عادتها هنا خمسة ايام كيف عرفت؟ لانه في الشيء الاول جاء خمس ايام وانقطع. اذا سوء

جاء خمس ايام منقطع او ميزة عرفة الحيض - 00:32:53

من خلال التمييز في الحالتين ترد الى عادتها. هذا هو واضح ولا لا؟ فهمتم قال هنا ثبتت العادة بالتمييز كما تثبت بانقطاع

الدم مثلاً لو رأت مبتدأة خمسة ايام اسود - 00:33:12

ثم اصفر مستمر ما معنى مستمر حتى يجاوز الخمسة عشر ثم رأت في الشهر الثاني دماً مبيهاً ما معنى مبيهاً يعني ليس فيه تمييز

ليس فيه تمييز. تمام؟ زاد على الخمسة عشر كان عادتها ايام الاسود فقط اي من الشهر السابق - 00:33:31

تمام ثم قال المسألة الثالثة المراد انتبه معي المراد بعادات المرأة التي ترد اليها عادتها في الحيض والظهر. اه هذا اكدت عليه في

بداية الدرس عادتها في ماذا في الحيض والظهر ليس في الحيض فقط في الحيض والظهر - 00:33:56

تمام؟ والتي مجموعها يسمى دورة يعني مجموع الحيض مع مجموع الطهر يسمى دورة. مثال كانت المرأة تحيض ستة أيام وطهرها عشرون يوماً تمام؟ ثم في شهر جاءها الدم بصفة واحدة. نقول لها إن أيام الحيض - [00:34:23](#)

ستة وبعد السبعة تغتسلي وهذا طهر تمام ولا لا والدم مستمر بعد العشرين يوم هو كان طهرها عشرين يوماً؟ بعد عشرين يوماً ستة أيام حيظ بعد السبعة أيام حيف تغتسلين - [00:34:50](#)

عشرين يوم طهر الدم مستمر وهكذا. طيب مجموع هذه الأيام السبعة التي أيام الحيض مع العشرين أيام يسمى دور. طيب لاحظ معي الدور هذا لا يتشرط أن يكون ثلاثين يوم. قد يكون أقل من ثلاثين - [00:35:13](#)

فهمته؟ يعني قد يكون حيض المرأة خمس أيام وطهر المرأة ستة عشر يوم يكونوا الدور واحد وعشرين يوم يكون الدور ستة وعشرين يوم. يكون الدور أربعة وعشرين يوم ممكن فهمت ولا لا؟ ولذلك قال هنا - [00:35:31](#)

مثال ذلك ها كانت عادتها المستمرة ستة أيام وطهرها من الحيض ستة عشر ستة أيام حيظ وستة عشر يوم طهر وكم المجموع اثنان وعشرون هذا الاثنان وعشرون ماذا يسمى؟ يسمى دور - [00:35:47](#)

تمام. وذلك تجد في كتب الفقه مثلاً امرأة سألت فقالت إن دورها كذلك. إن دورها كذلك كذا كذا. إن دورها تقول إن دورها مثلها مثلها خمسة وعشرين يوم تمام وطهرها من الحيض ستة عشر ستة أيام حيظ وستة عشر يوم طهر - [00:36:07](#)

خمسة وعشرين يوم تمام ولا لا؟ أه. فقال هنا كانت عادتها المستمرة ستة أيام وطهرها من الحيض ستة عشر فهذه دورها اثنان وعشرون يوماً ستة حيظ وستة عشر طهر فلو زاد الدور في شهر ما - [00:36:27](#)

على خمسة عشر واستمراراً يومناً يوم هي كيف حتى أربعين يوم خمسين يوم ستين يوم ما بهم. تمام؟ بده يعمل لها ستة أيام حيظ وبعدين أيام ستة عشر طهر وبعد الستاشر طهر ستة أيام حيظ وبعدين - [00:36:46](#)

ستة عشر طهر وهكذا فهمتم يا شيوخ ولا لا؟ فقال وكانت معتادة غير مميزة فتحكم لها في هذا المثال بالعادة. فحيضها ستة وطهرها ستة عشر ثم نحيضها ستة وطهرها ستة عشر - [00:37:04](#)

ارجو ان يكون هذا واضح لكم ثم قال يجوز هذه المسألة الرابعة يجوز ان تنتقل العادة فتتقدم وتتأخر وتزيد وتنقص. هذا مر معنا في المثال. يجوز ان تتقدم وان تتأخر - [00:37:25](#)

وان تزيد وان تنقص تمام وحينئذ اذا حصل مثل هذا التقدم والتأخير والزيادة والنقصان ما العمل؟ ما الحكم؟ قال وحينئذ ترد الى اخذ ما رأى كما في المثال الذي امامكم على سبورة تماماً - [00:37:45](#)

لأنه اقرب الى شهر الاستحاضة تمام؟ ويمكن هنا تأتي القاعدة الفقهية المشهورة ما قارب الشيء يعطى حكمه. يعطى حكمه او يعطي حكمه تمام؟ ايوة قال مثل ذلك لو كانت عادتها خمسة من اول الشهر - [00:38:02](#)

فرأت في شهر ستة أيام. ثم في الشهر الذي يليه سبعة وطهرت باقيه تمام يعني عادتها كم هي؟ خمس أيام. هذا دائماً ثم في شهر ما صارت ستة أيام. ثم في الشهر الذي بعده صارت كم؟ سبعة أيام. ثم - [00:38:22](#)

ثم استحيظت ها تردونها لايشه ها الى اخر شهر الذي هو كم؟ سبعة أيام. قال ثم استحيظت في الثالث تمام ثم استحيظت في الثالث واستمر الدم المبهم فانها ترد الى اخر ما رأت وهو السبعة. هذا واضح. لكن انتبه معي - [00:38:40](#)

نعم قراءة المثال لو كانت عادتها خمسة من اول شهر الاول كم خمسة فرأت في شهر ستة هذا سيكون الشهر الكم احسنتم وطهرت باقيه. ثم رأت في الشهر الذي يليه سبعة هذا سيكون شهر كم؟ قال ثم استحيظت في الثالث - [00:39:03](#)

فهمتم ولا لا يعني كان الاولى ان يقول في كم؟ في الرابع. صح؟ ليس الثالث هذا هذا سيكون الرابع على الاقل واضح كيف لو كان عادتها في خمسة خمسة من اول عادتها. ما دام قال عادتها يعني قد سبق. عادتها. لم يقل او او - [00:39:27](#)

اول من يتھان واضح يعني حتى كلمة عادتها تشعر بأنه يوجد من قبل يعني نعم. اذا هذا ليس هو الشهر الثالث الا ان كان في الا شيء واحد يعني يقصد ولعل الشيخ يقصد هذا الا اذا كان يقصد في الشهر الثالث اي من الزيادة. يعني حصلت زيادة في الشهر - [00:39:59](#)

الثاني ست ايام حصلت زيادة في الثالث ثم في الرابع ليست زيادة فقط وانما حصل عدم تمييز ممكн يقصد هذا الشيء. تمام؟ اه على كل حال آآتبهوا لمثل هذا التعبير. تمام؟ نعم. قال ثم استحيظت في الثالث واستمر الدم المبهم فانها ترد - [00:40:18](#)  
الى اخر ما رأته وهو السبعة. طيب هنا سؤال هل يلزمها الاحتياط في هذا المثال او لا يلزمها؟ لماذا لا يلزمها يا غفار من الذي قال لماذا يا غفلة يلزمها الاحتياط او لا يلزمها - [00:40:40](#)

لماذا لا يجتمعون ما التعليم لانها ردت الى اكتر عادتها. وحييند لا يلزمها. واضح احسنت ممتاز. ثم قال ما تفعله المعتاد في الشهر الثاني هيتبه معی بسم الله قال اذا استمر بالمعتادة الدم - [00:40:59](#)

في الشهر الثاني اذا استمر بالمعتادة الدم في الشهر الثاني وجاؤز العادة اغتسلت عند مجاوزة العادة تمام؟ لان علمنا من الشهر الاول انها مستحاضة والاستحاضة ثبتت بمرة. هذه قاعدة الاستحاضة - [00:41:27](#)

ييمرن وتفعل ما تفعله الطاهرات من الصلاة والصوم وسواهما وهكذا تفعل في كل شهر فاذا انقطع دمها في بعض الشهور على خمسة عشر او اقل علمنا انها ليست مستحاضة. في الشهر وان جميع ما رأته ما رأته - [00:41:46](#)

فيه حيض فتتدارك ما يجب تداركه من الصوم وغيره. انتبه معی نفترض مثلا المرأة عادتها في الشهر آآيعني تأتيها في الشهر الاول ثلاث ايام الشهرة الثانية خمس ايام في الشهر الثالث سبع ايام - [00:42:07](#)

تمام بالشهر الرابع ثلاث ايام في الشهر الخامس خمس ايام في الشهر السادس سبعة ايام. تمام في الشهر السابع استحيظت طيب ترد الى ماذا ها ترد الى ماذا اه درسنا ده ولا لا؟ موجود في السبورة - [00:42:31](#)

مرة اخرى. استيقظوا ها جاءها الحيض في في الشهر الاول ثلاث ايام. في الثاني خمسة ايام. في الثالث سبعة ايام. في الرابع ثلاث ايام في الخامس خمسة في السادس سبعة في الشهر السابع استحيظت - [00:42:53](#)

ترد الى ماذا الى ثلاث ايام. يلزمها الاحتياط او لا يلزمها؟ يلزمها الاحتياط واضح ولا لا؟ طيب انتبه معی في الشهر السابع هذا الدم الان جاءها بصفة واحدة هل هي بعد الثلاث ايام مباشرة تغتسل وتتصلي - [00:43:14](#)

او لا في الشهر السابع هل هي بعد الثلاثة المباشرة تغتسل وتتصلي او لا؟ ها انا اخالفكم لأنماذا لان لا تدری هل هي هذی استحاضة او يمكن انه ينقطع قبل خمسة عشر. هي ما تدری اصلا - [00:43:34](#)

في الشهر السابع هي ما تدری اصلا يعني الان الدم في الشهر السابع جاءها مستمر واضح هي ما تدری يمكن الدم يزيد الى تسع ايام الى عشر ايام الى اثنت عشر يوم ما تدری هي - [00:43:56](#)

ممکن ينقطع قبل خمسة عشر الاصل انها حائض ولا لا؟ الاصل انها حائض لا تصلي ولا تصوم فاذا تجاوز الدم خمسة عشر ما بعدين هنا نقول ما دام الدم تجاوز خمسة عشر انت مستحاضة غير مميزة - [00:44:08](#)

ها کم حيسي؟ اي ذوك ثلاثة ايام فقط طيب وبعدين من اليوم الرابع الى الان اه يلزمك القضاء هذا في الشهر الايش؟ السابع يا فقهاء تمام ولا لا؟ بعدين في الشهر الثامن في الشهر الثامن جاءها الدم - [00:44:25](#)

الشهر الثامن جاءها الدم ايوة صفة واحدة اه نقول خلاص في الشهر الثامن الان اذا مضى کم ايام امسح خمسة ايام تمام؟ تغسليه وتغسليه مباشرة فهمتم يا شو؟ اذا مضى خمس ايام تغسلين مباشرة وتصلين. ما تنتظرين الى خمسة عشر. لماذا؟ لانه تبين من الشهر السابع - [00:44:46](#)

انك مستحاضة والاستحاضة ثبتت بكم؟ بمرة فهمتم ولا لا؟ ساعيد لك قراءة العبارة تمام ايوة وكأنکم ما اكلتم شيء في الصباح قال اذا استمر الدم بالمعتاد في الشهر الثاني شف هذا الحكم الاول هذا في الشهر السابع في الشهر السابع قد مر - [00:45:13](#)

تمام وجاؤز العادة الان هو قد اذا استمر الدم في الشهر الثاني. الشهر الثاني الذي هو بالترتيب من عندنا الشاحن رقم کم ثامن هذا في الشهر الثامن يعني يعتبرها اذا استمر الدم بالمعتاد اذا استمر بالمعتادة الدم في الشهر الثاني الذي هو الثامن من بداية العد. تمام - [00:45:37](#)

وجاؤز العدد اغتسلت عند مجاوزة العادة. شف في الثامن مفهومه انه في السابع ما تغتسل عند مجاوزات العادة لان هي ما تعرف

اصلًا إنها ستكون مستحاجة ولا لا ممكّن يكون حيظ. فهمتوا من شيخوخ ولا لا؟ فقال هنا لأننا علمنا من الشهر الأول مم الذي هو رقم كم

- 00:45:59 -

سابع تمام؟ إنها مستحاجة والاستحاجة تثبت بمرة فهمتهم ولا لا تمام وهذا قد تقدم في دروس ماضية تقدم نظيره هذا. تمام اه قال  
وتفعل ما تفعله الطاهرات من الصلاة والصوم وسواهما - 00:46:24

تمام؟ اه متى متى ستفعل هذا في الشهر الثامن؟ نقول خلاص خمس أيام الان خمس أيام في الشهر الثامن نحكم بخمس أيام إنها  
حيظ. بعد الخمسة أيام الحيض هذى ايش - 00:46:42  
تفتسلين وتصلين مع الاحتياط. باقيكم احتياط؟ يومين ها؟ طيب اختسلت بعد خمس أيام وصلت وصامت. جميل اه وبقي الدم في  
اليوم السادس وجود والسابع والثامن والتاسع والعشر ها وانقطع الدم مما تبين ان صلاتك في هذه الأيام العشرة كلها غير صحيحة.  
وما صمتيه - 00:46:54

غير صحيح فهمتم ولا لا؟ لانه وقع في انه انقطع قبل خمس عشر يوم. تمام؟ اه شف ايش قال. وتفعل ما تفعله الطاهرات من الصلاة  
والصوم وسواهما وهكذا تفعلوا في كل شهر فإذا انقطع دمها في بعض الشهور على خمسة عشر او اقل علمنا إنها ليست مستحاجة  
في هذا الشهر بل هي في حيظ تمام وان - 00:47:22

جميع ما رأته اي في ذلك الشهر الذي حصل فيه الانقطاع قبل مجاوزة الخمسة عشر ها حيض فتدارك ما يجب اتركه من الصوم  
وغيره. كيف تدارك بالقضاء تمام ولا لا - 00:47:43

واضح وفي واضح حلمين تمام هزا كامل انت معنا يا شامل ولا لا العزوبية افضل. تمام وبعدين خامسا المتغير المطلقة هذى نتركها  
في بداية الدرس القادم ان شاء الله. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد - 00:47:59  
والله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:48:25